mroftalp htehaB ni knil muideM

4 من 32 \ شرح كيفية صلاة النبي-صلى الله عليه وسلم- لابن باز - مكتبة صوتية للشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الفصل الاول في شرح مقدمة المصنف رحمه الله قال الامام الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه - 00:00:00

اما بعد فهذه كلمات موجزة في بيان صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم تقديمها الى كل مسلم ومسلمة ليجتهد كل من يطلع عليها في التأسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك - 00:00:22

لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي رواه البخاري الشرح في هذا الفصل خمس مسائل المسألة الاولى قوله بسم الله الرحمن الرحيم اي متبركا بسم الله. ابتدأ كلامي - 00:00:40

واولى منه بسم الله اؤلفه اذ كل فاعل يبدأ في فعله بسم الله يضمض ما جعل التسمية مبدأا له كما ان المسافر اذا حل او ارتحل فقال بسم الله كان المعنى - 00:01:05

بسم الله احل وبسم الله ارتحل والاسم كما قال شيخ الاسلام زكريا الانصاري مشتق من السموم وهو العلو وقيل من الوسم وهو العلامة وانما حذفوا الفه وان كان وضع الخط على حكم الابتداء دون الدرج - 00:01:24

اي الرسم يكون على اعتبار الابتداء لا باعتبار الوصل لكثرة الاستعمال مع انهم طولوا الباء لتكون كالعوض من الالف والله عالم على الاله الحق عز وجل المستحق لجميع المحامد والرحمن الرحيم - 00:01:48

صفتان مشبهتان بنيتان للمبالغة من رحيم غضبان من غضب وسقيم من سقم والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما في قطع وقطع المسألة الثانية قوله الحمدلله وحده - 00:02:10

الحمد لغة هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل الذاتية بالفواضل المتعدية وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما على الحامد او غيره فيتناول القول والفعل - 00:02:41

والله تعالى يحمد على فعله ووصفه قال شيخ الاسلام ابن تيمية والحمد ضد الذم والحمد يكون على محاسن المحمود مع المحبة له كما ان الذم يكون على مساوئه مع البغض له - 00:03:07

انتهى قال في هامشه في مجموع الفتاوى الجزء الرابع عشر ثلاثمائة واثني عشر وقال العلامة ابن القيم في بدائع الفوائد الجزء الثاني ثلاثمائة وخمسة وعشرين طبعة الباز والفرق بين الحمد والمدح ان الحمد يتضمن الثناء مع العلم بما يثنى به - 00:03:26

فان تجرد عن العلم كان مدحا ولم يكن حمدا فكل حمد مدح دون العكس ومن حيث كان يتضمن العلم بخصال المحمود جاء فعله على حمد بالكسر موازنا لعلم ولم يجد كذلك مدح فصار المدح في الافعال الظاهرة كالضرب ونحوه - 00:03:48

ومن ثم في الكتاب والسنة حمد ربنا فلانا. ويقول مدح الله فلانا واثنى على فلان ولا تقول حمده الا لنفسه ولذلك قال سبحانه الحمدلله بلام الجنس المفيدة للاستغراق الحمد كله له - 00:04:13

اما ملكا واما استحقاقا فحمده لنفسه استحقاق وحمد العباد له وحمد بعضهم لبعض ملك له فلو حمد هو غيره لم يسو ان يقال في ذلك الحمد ملك له لان الحمد كلامه - 00:04:37

ولم يسو ان يضاف اليه على جهة الاستحقاق وقد تعلق بغيره الاخبار عن محاسن الغير اما ان يكون اخبارا مجردا من حب وارادة او

مقرونا بحبه وارادته فان كان الاول فهو المدح - 00:04:58
وان كان الثاني فهو الحمد فالحمد اخبار عن محاسن المحمود مع حبه واجلاله وتعظيمه ولهذا كان خبرا يتضمن الانشاء بخلاف المدح فانه خبر مجرد القائل اذا قال الحمدلله او قال ربنا لك الحمد - 00:05:16
تضمن كلامه الخبر عن كل ما يحمد عليه تعالى باسم جامع محيط متضمن لكل فرد من افراد الحمد المحققة المقدرة وذلك يستلزم اثبات كل كمال يحمد عليه الرب تعالى ولهذا لا تصلح هذه اللفظة على هذا الوجه - 00:05:38
ولا ينبغي الا لمن هذا شأنه وهو الحميد المجيد ولما كان هذا المعنى مقارنا للحمد لا تتقوم حقيقته الا به فسره من فسره بالرضا والمحبة وهو تفسير له بجزء مدلوله - 00:05:59
بل هو رضاء ومحبة ومقارنة للثناء ولهذا السر والله اعلم جاء فعله على بناء الطبائع والغرائز فقيل حمد لتضمنه الحب الذي هو بالطبائع والسجايا اولى واحق من فهم وحذر وسقم - 00:06:18
ونحوه بخلاف الاخبار المجرد عن ذلك وهو المدح فانه جاء على وزن فعل فقالوا مدحه لتجرد معناه من معاني الغرائز والطبائع فتأمل هذه النكتة البديعة وتأمل الانشاء الثابت في قولك ربنا لك الحمد وقولك الحمدلله - 00:06:38
كيف تجده تحت هذه الالفاظ ولذلك لا يقال موضعها المدح لله تعالى ولا ربنا لك المدح وسره ما ذكرت لك من الاخبار بمحاسن المحمود اخبارا. مقترنا بحبه وارادته واجلاله وتعظيمه - 00:07:05
انتهى في الهامش قال والمصنف رحمه الله بدأ بالبسملة وبالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بحديث كل امر في بال لا يبدأ فيه بالحمدلله فهو اقطع. قال في هامشه رواه ابو داوود والنسائي في الكبرى وابن حبان وابن ابي شيبة في المصنف - 00:07:24
وحسنه ابن الصلاح والنووي وابن الملقن وغيرهم. وضعفوا اخرون قال ابن الملقن في البدر المنير الجزء السابع صفحة خمسمائة وثمانية وعشرين هذا الحديث حسن رواه ابو داوود والنسائي في عمل اليوم والليلة - 00:07:49
وابن ماجة والدار قطني والبيهقي في سننهم. وابو عوانة الاسراييني في اول صحيحه المخرج على مسلم. وابو حاتم ابن في صحيحه وروي مرسلا وموصولا. ورواية الموصول اسنادها جيد على شرط مسلم - 00:08:06
قال الشيخ تقي الدين بن الصلاة رجال هذا الحديث رجال الصحيحين جميعا سوى قرة فانه ممن انفرد مسلم عن البخاري بالتخريج له ثم حكم على الحديث بالحسن ولا يلتفت الى تضعيف صاحب الشامل له - 00:08:23
حيث قال رواه الوليد عن الاوزاعي عن قرة علي الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف. وقد قيل انه موقوف على ابي هريرة هذا كلامه ولم يبدع - 00:08:39
ولعله اعله بتوعيف قرة او بالوقفة. وقد علمت ان الصواب حسنه. وان ابا عوانة وابن حبان صححاه ثم هذا الحديث ورد بالفاظ منها ما سلف ويروى كل امر ذي بار لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجزم - 00:08:53
ولفظ ابي داوود والنسائي كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو اجزم ولفظ ابن ماجة كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد واقطع وهو لفظ ابن حبان وفي لفظ كل كلام لا يبدأ فيه بذكر الله فهو ابتغ. وفي لفظ كل امر ذيبار لا - 00:09:14
فيه بالحمد لله فهو اجزم وفي لفظ لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع روى هذه الالفاظ الحافظ عبد القادر الروهوي في اربعيه انتهى وقال المصنف الشيخ ابن باز رحمه الله جاء هذا الحديث من طريقين او اكثر عند ابن حبان وغيره - 00:09:34
وقد ضعفه بعض اهل العلم والاقرب انه من باب الحسن لغيره وبالله التوفيق انتهى من مجموع فتاوى ابن باز الجزء الخامس والعشرين مائة وخمسة وثلاثين فائدة معنى ذي بال حال يهتم به - 00:09:56
واقطع واجزم اي قليل البركة انتهى في الهامش قال فرع واحد. قال المصنف رحمه الله يشرع للمؤمن ان يسمي الله سبحانه عند ابتداء القراءة وعند الاكل والشرب وعند دخول المنزل - 00:10:12
وعند جماع اهله وغير ذلك من الشؤون التي وردت بها السنة. انظر مجموع الفتاوى لابن باز الثالث عشر الصفحة التسعة وتسعين ويشرع كتابة البسملة في البطاقات وغيرها من الرسائل لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:10:33

كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو ابطط ولانه صلى الله عليه وسلم كان يبدأ رسائله بالتسمية. انتهى. انظر مجموع فتاوى ابن باز الجزء الخامس اربع مئة وسبعة وعشرين - 00:10:51

المسألة الثالثة قوله وحده مصدر في موضع الحال من الله مؤكد لمعنى الاثبات اي اثبات الحمد المطلق على وجه الكمال والاستغراق والاحقية المطلقة لله وحده دون لغيره لما له من الكمال المطلق من كل وجه في اسمائه وصفاته وافعاله واحكامه - 00:11:08

وما سواه يحمد بحسبه حمدا يناسب صفاته وافعاله لكنه لا يستحق الحمد المطلق المسألة الرابعة قوله والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه لما اثمر على الله عز وجل بما ينبغي ان يثنى عليه به. وهو الحمد الذي ارتضاه عز وجل لنفسه في كتابه - 00:11:34

بالصلاة والسلام على افضل الخلق قال بعض العلماء الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الادميين الدعاء والصواب ما ذكره البخاري عن ابي العالية قال ان الصلاة من الله ثناؤه على المصلى عليه في الملأ الاعلى. قال في هامشه - 00:12:04

ذكره البخاري تعليقا بصيغة الجزم في التفسير باب ان الله وملائكته يصلون على النبي انتهى في الهامش اي عند الملائكة المقربين. وهذا اخص من الرحمة المطلقة وهذا الذي ايده العلامة ابن القيم وغيره من المحققين. انظر جلاء الافهام - 00:12:26

الصفحات مئتين وستة وخمسين مئتين وستة وسبعين. وعلى هذا فمعنى صلى الله على محمد اي اثني عليه في الملأ الاعلى اثنى عليه في الملأ الاعلى اثنين والرسول هنا من اوحى الله اليه بشرع جديد وارسله الى عباده داعيا لدينه - 00:12:49

والنبي من اوحي اليه بوحي وبتجديد شرع سابق وكل رسول مبعوث فهو نبي ولا عكس والفرق بين النبي والرسول ان الرسول بعث الى قوم مخالفين للدين والنبي بعث على قوم موافقين يجدد لهم من درس من الشريعة - 00:13:13

كاكثر انبياء بني اسرائيل فان نسخ منها شيئا فرسول كعيسى. قال العلماء كل من ذكر في القرآن من الانبياء فهم رسل وذهب كثير من العلماء الى ان النبي من اوحي اليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه - 00:13:34

ولهذا يسمى نبيا ولا يسمى رسولا لانه لم يؤمر ولكن لم ينه عن ابلاغه وبينهما فرق ان نقول لم يؤمر بتبليغه وبين ان نقول نهي عن تبليغه فرع ثلاثة قوله محمد واله وصحبه - 00:13:54

هو النبي الامي محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن هاشم القرشي وهو صفوة الله من عباده صلى الله عليه وسلم كما قال عن نفسه ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل - 00:14:18

واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم. اخرجه مسلم من حديث وتيلة بن الاسقع فرع اربعة قوله واله اذا ذكر الال وحده فالمراد جميع اتباعه على دينه - 00:14:34

ويدخل بالاولوية من على دينه من قرابته لانهم ال من وجهين من جهة الاتباع ومن جهة القرابة واما اذا ذكر معه غيره فانه يكون المراد بحسب السياق وهنا ذكر الال والاصحاب - 00:14:57

فنفسرها بانهم المؤمنون من قرابته مثل علي ابن ابي طالب وفاطمة وابن عباس وحمزة والعباس وغيرهم فرع خمسة قوله وصحبه صعب اسمه جمع صاحب وهو كل من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك - 00:15:18

ولو لم يره او لم تطل صحبته وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم اما غيره من الناس فلا يكون صاحبا له الا من لازمه مدة يستحق بها ان ينطبق عليه وصف صاحب - 00:15:43

فرع ستة قوله اما بعد هذه كلمة يؤتى بها عند الدخول في الموضوع الذي يقصد وقال بعضهم انها كلمة يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر وفيه نظر لانه ينتقل الخطباء دائما من اسلوب الى اخر - 00:16:02

ولا يأتون باما بعد واما نائبة عن شرط وفعل الشرط والتقدير مهما يكن من شيء بعد ذلك فيكون اما بمعنى مهما يكن من شيء وبعد ظرف متعلق بيكن المحذوفة مع شرطها - 00:16:24

مبني على الضم في محل نصب لانه حذف المضاف اليه ونوي معناه وهذه الظروف بعد واخواتها اذا حذف المضاف اليه ونوي معناه بنيت على الضم كما في قوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد - 00:16:47

فرع سبعة قوله فهذه كلمات موجزة هذه اشارة الى المكتوب اما بعد كتابته فهي اشارة الى شيء محسوس واما قبل كتابته فهي اشارة الى شيء في الذهن والموجزة المختصرة وهذا الاختصار لقصد التقريب والتيسير. وهي مع وجازتها وافية بالمقصود على احسن وجه - 00:17:09

المسألة الخامسة قوله في بيان صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اردت تقديمها الى كل مسلم ومسلمة ليجتهد كل من يطلع عليها في التأسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك - 00:17:42

لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي رواه البخاري والى القارئ بيان ذلك التأسي اي الاقتداء به صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:18:00

لمن كان يرجو الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا فرع ثمانية الامر بالتأسي به عليه الصلاة والسلام عام لكل من يرجو الله واليوم الاخر يشمل الرجال والنساء في الصلاة وغيرها - 00:18:21

الا فيما خص من التشريع لكل من الجنسين بخصوصه كما قالت عائشة يا رسول الله عل على النساء من جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة رواه الامام احمد وابن ماجة وصححه ابن خزيمة والحافظ ابن حجر في البلوغ - 00:18:40

وعن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى انه قد احتلم ولا يجد البلل - 00:19:06

قال لا غسل عليه فقالت ام سليم المرأة ترى ذلك اعليها غسل قال نعم انما النساء شقائق الرجال اخرجه احمد وابو داود والترمذي وصححه ابن الجارود في الملتقى وصححه الالباني وضعفه بعض اهل العلم - 00:19:22

قال الخطابي رحمه الله في معالم السنن قوله النساء شقائق الرجال اي نظائرهم وامثالهم في الخلق والطباع فكأنهن شققن من الرجال وفيه من الفقه اثبات القياس والحاق حكم النظير بالنظير - 00:19:45

وان الخطاب اذا ورد بلفظ الذكور كان خطابا للنساء الا مواضع الخصوص التي قامت ادلة التخصيص فيها. انتهى وقال الحافظ ابن حجر الرجال في الغالب هم المخاطبون والنساء شقائق الرجال في الاحكام الا ما خص - 00:20:03

انتهى انظر فتح الباري الجزء الاول مئتين واربعة وخمسين. وقال ايضا قال ابن ابي جمرة خص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم. انتهى - 00:20:23

انظر فتح الباري الجزء العاشر ثلاثمائة وواحد وتسعين فرع تسعة قال الشيخ ابن باز رحمه الله الصواب انه ليس بين صلاة الرجل وصلاة المرأة فرقا وما ذكره بعض الفقهاء من الفرق ليس عليه دليل - 00:20:40

والحديث وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام صلوا كما رأيتموني اصلي اصل يعم الجميع والتشريعات تعم الرجال والنساء الا ما قام عليه الدليل بالتخصيص فالسنة للمرأة ان تصلي كما يصلي الرجل في الركوع والسجود والقراءة - 00:21:00

ووضع اليدين على الصدر وغير ذلك هذا هو الافضل وهكذا وضعها على الركبتين في الركوع وهكذا وضعهما على الارض في السجود حيال المنكبين او حيال الاذنين وهكذا استواء الظهر في الركوع - 00:21:20

وهكذا ما يقال في الركوع والسجود وبعد الرفع من الركوع وبعد الرفع من السجود وبين السجدتين كله كالرجل سواء عملا بقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي رواه البخاري في الصحيح انتهى - 00:21:40

انظر مجموعة فتاوى الشيخ ابن باز الجزء الحادي عشر الصفحة التاسعة والسبعين شرع عشرة قال الشوكاني الحديث يدل على وجوب جميع ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في الصلاة من الاقوال والافعال - 00:22:00

ويؤكد الوجوب كونها بيانا لمجمل قوله واقيموا الصلاة وهو امر قرآني يفيد الوجوب وبيان المجمل الواجب واجب كما تقرر في الاصول الا انه ثبت انه صلى الله عليه وسلم اقتصر في تعليم المسيء صلاته على بعض ما كان يفعله ويداوم عليه - 00:22:19

فعلمنا بذلك انه لا وجوب لما خرج عنه من الاقوال والافعال لان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما تقرر في الاصول بالاجماع ووقع الخلاف اذا جاءت صيغة امر بشيء لم يذكر في حديث المسيء - 00:22:43

فمنهم من قال يكون قرينة تصرف الصيغة الى الندب ومنهم من قال تبقى الصيغة على الظاهر الذي تدل عليه ويؤخذ بالزائد فالزائد. انتهى انظر نيل الاوتار الجزء الثاني الصفحة مائة وستة وثمانين - 00:23:01

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في جلاء الافهام حديث المسيء هذا قد جعله المتأخرون مستندا لهم في نفي كل ما ينفون وجوبه وحملوه فوق طاقته وبالغوا في نفي ما اختلف في وجوبه به - 00:23:21

فمن نفى وجوب الفاتحة احتج به ومن نفى وجوب التسليم احتج به ومن نفى وجوب الصلاة على النبي احتج به ومن نفى وجوب اذكار الركوع والسجود وركني الاعتدال احتج به - 00:23:40

ومن نفى وجوب تكبيرات الانتقال احتج به وكل هذا تساهل واسترسال في الاستدلال والا فعند التحقيق لا ينفي وجوب شيء من ذلك بل غايته ان يكون قد سكت عن وجوبه ونفيه - 00:23:55

فايجابه بالادلة الموجبة له لا يكون معارضا به فان قيل سكوته عن الامر بغير ما امره به يدل على انه ليس بواجب لانه في مقام البيان وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز - 00:24:14

قيل هذا لا يمكن احد ان يستدل به على هذا الوجه فانه يلزمه ان يقول لا يجب التشهد ولا الجلوس له ولا السلام ولا النية. ولا قراءة الفاتحة ولا كل شيء لم يذكره في الحديث - 00:24:33

وطرد هذا انه لا يجب عليه استقبال القبلة ولا الصلاة في الوقت لانه لم يأمره بهما وهذا لا يقوده احد فان قلتم انما علمه ما اساء فيه وهو لم يسئ في ذلك - 00:24:51

قيل لكم فاقنعوا بهذا الجواب من منازعيكم في كل ما نفيتم وجوبه. بحديث المسيء هذا الثاني ما امر به النبي من اجزاء الصلاة دليل ظاهر في الوجوب وترك امره للمسيء به يحتمل امورا منها انه لم يسيء فيه - 00:25:09

ومنها انه وجب بعد ذلك ومنها انه علمه معظم الاركان واهمها واحال بقية تعميمه على مشاهدته في صلاته او على تعليم بعض الصحابة له فانه كان يأمرهم بتعليم بعضهم بعضا - 00:25:30

فكان من المستقر عندهم انه دلهم في تعليم الجاهل وارشاد الضال واي معذور في ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم علمه البعض وعلم اصحابه البعض الاخر واذا احتمل هذا لم يكن هذا المشتبه المجمل معارضا لادلة وجوب الصلاة على النبي - 00:25:49

ولا غيرها من واجبات الصلاة. فضلا عن ان يقدم عليها فالواجب تقديم الصريح المحكم على المشتبه المجمل. والله اعلم انتهى. انظر جلاء الافهام في الصلاة والسلام على خير الانام الصفحات ثلاثمائة وخمسة واربعين ثلاثمائة وستة - 00:26:12

واربعين تحقيق الارنوط - 00:26:33